

King Saud

لدارهم فقياس ما ذكر ان يقال ان كان اهله  
 وماله بدارهم دخلا ولو بلا شرط ان امنه  
 الامام وان امنه غيره لم يدخل اهله ولا ما  
 لا يتصل به من ماله الا بالشرط وان كانا بدارنا  
 دخلا ان بشرطه الامام لا غيره **وبسن مشتمل**  
**بما ركض امكته اظها رديته** كونه مطاعا  
 في قومه اولى عشيرة تحببه ولم يخف قبيته  
 في دينه بقيد مردته بقولي **ولم يخرج ظهور**  
**اسلامه بغير عقابته** فحجته الى دارنا لا  
 يكيد الله لفساد قدير على الامتناع والاعتزال  
 ثم حرمت **الاسير** لضرة المسلمين بها لان  
 محله داره بسلامة فيجزم ان يصبره  
 باعتزاله عنه دار حرب **ووجبت عليه**  
**ان لم يتكلم** ذلك او خاف فتنه في دينه  
**واضا** **فما** اي الهجرة لانه ان الذين يوافقهم  
 الملائكة ظالمي القسمة فان لم يطعمها فعدوه  
 لوان يطعمها اما ان اخرج ما ذكره فلا فضل  
 ان يقيم **قرب** **الاسير** فانه يجب عليه  
 ان اطافه ولم يمكنه اظها رديته لمخوضه  
 به

حرمت

الاسير

195

اي والايمان يجب ان عليه ه